مقتضي الجزاء فالاضافة كاضافة الاداة الى الشرط فليس
فيها تغليب الجزاء على الشرط قاله الفاضل العصام وهي
اي هي للشرط سمي بها لانه شرط لتحقق الثاني والجزاء
مجاز بطريق التشبيه من حيث انه يبتنى على الاول ابتناء
الجزاء على الفعل فان لاقتضائه اياهما وجعلهما كشيء واحد
المقتضيين طولا في الكلام اعمل الجزم تخفيفا وكذا العشرة
الباقية لتضمنها معنى ان لمناسبتها اياها في الابهام وحيثما
لا يجزم به الا وما فيه كافة عن الاضافة لتصير مبهمة فيناسب
ان الشرطية المحتملة اي للوجود والعدم والصحيح في الابهام
ويحسن تضمنها معناه واين يجزم بها وبدونها
وهي ليست بكافة بل مزيدة لزيادة الابهام وذكر
بدونها ليثبت الجزم بها بطريق الاولى واي كل من هذه
الثلثة للمكان واذ ما قال السيرافي ما علمت احدا من
النحاة اثبته الا سيبويه واصحابه وهي حرف عنده غير
مركبة من كلمتين بل هي فعل لما ان معها فعلا وقال المبرد
هي اذ الظرفية كفت عن الحاق ما عن طلب الاضافة وهيأتها
للشرط كما هنا حيث وجعلها بمعنى المستقبل

وجازمة

وجازمة ذكره الفاضل العصام والمصنف اختار مذهب
المبرد حيث قال للزمان لوجود اصل الابهام واذا ما
لا يجزم بها الا على قلة لقلة مناسبتها الى ان في الاحتمال
اذ هو للقطع المنافي للابهام الا انه لما احتمل في الامر المقطوع
ان يقع على خلاف ما يتوقع لعدم انكشاف الحال لنا
جاز تضمنها معنى ان والجزم بها وقوي مع ما الكافة عن
الاضافة كما في حيث كل من هذه الثلثة للزمان ومتى مع
ما الزائدة لزيادة الابهام وبدونها لوجود اصل الابهام
ومهما بمعنى ما لا بمعنى متى ولذا لم يذكره معه قال بعض
الكمل ان اصله ما الحق بآخره ما الزائدة لزيادة معنى الابهام
فانقلب الفها هاء لاستكراه تتابع المثلين وقيل مركب
من مه بمعنى كف وما الشرطية وقال الفاضل العصام
وكان الميزانيين زعموا انه مثل كلما ومتى حيث جعلوه
سور القضية الكلية مثلهما وما في التسهيل انه قد يجيء
ظرف زمان ومنه قوله وما تك يا ابن عبد الله فينا
فلا ظلما نخاف ولا افتقارا ومن واي مع ما وبدونها
لما انه يجوز اضمار ان خاصة لاصالتها في هذا النوع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)